

تطور نظام سعر الصرف ومراقبته في الجزائر، بين التسيير الإداري و الواقع الاقتصادي

The evolution of the exchange rate system and its control in Algeria, between administrative management and economic reality

* رابح شريف

المركز الجامعي بتيبازة، الجزائر

charif.rabah@cu-tipaza.dz

تاريخ النشر: 2024/06/30

تاريخ القبول: 2024/06/02

تاريخ الاستلام: 2024/03/10

المستخلص:

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على تطور نظام الصرف و ارتباطه الوثيق بمراحل التنمية في الجزائر، حيث سلطت الضوء على مختلف الآليات المعتمدة في تحديد سعر صرف الدينار الجزائري في كل مرحلة من المراحل التي ميزت السياسات النقدية و الاقتصادية التي انتهجتها الجزائر منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، مع التطرق إلى إيجابيات و سلبيات تلك الآليات المتبعة و استشراف المستقبل القريب للدينار الجزائري.

ولقد توصلت الدراسة إلى أنه يوجد ارتباط كبير بين نظام الصرف المتبع و ما تتطلبه المرحلة التنموية المواكبة له في الجزائر، كما أنه في ظل العولمة الاقتصادية و المالية المتسارعة، فإن الجزائر مجبرة على اتباع سياسات صرف ملائمة لاقتصاد السوق، مع مرافقة ذلك بتطوير البنية التشريعية و التنظيمية و المؤسساتية اللازمة لذلك، و هذا من أجل خلق مرونة في مناخ الأعمال و الحركية الاقتصادية ككل، مع التحكم في الآثار السلبية لهذه السياسات، مثل ظاهرة التحويل غير الشرعي للعملة الصعبة نحو الخارج. الكلمات المفتاحية: نظام الصرف، سعر الصرف، التنمية، الدينار الجزائري، السياسة النقدية، السياسة المالية، التشريع، التحويل غير الشرعي للعملة الصعبة.

Abstract :

This study aims to identify the development of the exchange system and its close connection with the stages of development in Algeria, as it sheds light on the various mechanisms adopted in determining the exchange rate of the Algerian dinar in each of the stages that characterized the monetary and economic policies pursued by Algeria since independence to the present day. While addressing the pros and cons of those mechanisms used and looking forward to the near future of the Algerian dinar.

The study concluded that there is a significant correlation between the exchange system in place and what is required by the developmental phase accompanying it in Algeria, and that in light

of the rapid economic and financial globalization, Algeria is forced to follow appropriate exchange policies for the market economy, accompanied by the development of the legislative structure and the organizational and institutional necessary for this, and this is in order to create flexibility in the business climate and economic mobility as a whole, while controlling the negative effects of these policies, such as the phenomenon of illegal transfer of hard currency abroad.

Key Words : Exchange System, Exchange Rate, Development, Algerian Dinar, Monetary System, Fiscal System, Legislation, Illegal transfer of hard currency.

JEL Classification Codes : G22 .Z12

* المؤلف المرسل:

مقدمة:

ورثت الجزائر بعد الاستقلال اقتصاداً هشاً و شبه مدمر بالكامل، و بحاجة إلى تصليح جذري حتى يستطيع النهوض مرة أخرى، فانطلقت من إنشاء عملة تمثل سيادتها الوطنية وترتبط اقتصادها بالعالم الخارجي حتى تتم المبادلات الدولية بينها و بين الدول الأخرى، لكن بحكم الأنظمة السياسية و الاقتصادية الدولية التي كانت سائدة في فترة الاستقلال والأزمات التي تحدث في العالم الخارجي والازمات الاقتصادية التي طرأت على العالم، طبقت الجزائر أنظمة صرف مختلفة مواكبة للتغيرات التي تحدث في العالم الخارجي من جهة وتنسيقاً مع احتياجات اقتصادها الذي تسعى جاهدة إلى تطويره و تقويته وجعله قادراً على المنافسة الخارجية ، و هو ما فرض على الدولة الجزائرية انتهاز سياسة سعر صرف خاصة للنهوض باقتصادها، و ذلك من خلال التأثير على قيمة عملتها الوطنية .

كما ارتبط نظام الصرف في الجزائر ارتباطاً وثيقاً بمراحل التنمية، فبعد الاستقلال مباشرة انتهجت الجزائر النظام الاشتراكي كنظام اقتصادي، مما تطلب تحقيق استقرار سعر الصرف، من خلال التسيير الإداري لسعر صرف الدينار الجزائري مرفوقاً بالرقابة على الصرف و بعيداً عن الواقع الاقتصادي.

و نتيجة للأزمات الاقتصادية التي تعرض لها الاقتصاد الوطني، اضطرت الجزائر إلى التحرير التدريجي للدينار ورفع الرقابة على سعر الصرف، والاتجاه نحو التعويم الموجه في بداية التسعينات من القرن الماضي، على اثر صدور القانون 90-10 المؤرخ في 14/04/1990 و المتعلق بالنقد و القرض، و الذي تم تعديله بالأمر 01-01 الصادر بتاريخ 27/02/2001، ثم بالأمر 03-11 الصادر بتاريخ 26/08/2003 ، ثم بالأمر 04-10 الصادر بتاريخ 26/08/2010 ، و أخيراً بالقانون 17-10 الصادر بتاريخ 11/10/2017 و المتضمن التمويل غير التقليدي للميزانية العامة للدولة، و بالتوازي كانت تتم مراقبة مخالفات التشريع و التنظيم الخاصين بالصرف و حركة رؤوس الأموال من و الى الخارج من خلال الامر رقم 96-22 المؤرخ في 09/07/1996 ، و الذي تم تعديله و تتمته من خلال الأمر 03-01 المؤرخ في 29/02/2003 ، و كذا الأمر 10-03 المؤرخ في 09/07/2010، و في نفس السياق صدر المرسوم التنفيذي رقم 21-338 المؤرخ في 30 اوت 2021، و الذي يحدد شروط و كفايات اخذ العينات و اجراء التحاليل و الخبرات لدى الجمارك و كذا تسديد النفقات المتعلقة بها، و الذي يوضح طريقة التحقق من قيمة السلع و الخدمات المصرح بها في اطار مكافحة مخالفات الصرف.

من خلال ما سبق يمكننا ان نتساءل: كيف تطور نظام الصرف في الجزائر منذ الاستقلال ؟ و كيف تتم مراقبة

المخالفات المتعلقة بالصرف من طرف مؤسسات الدولة المختصة ؟

وللإجابة على هذه الإشكالية ومعالجة موضوع الدراسة والاحاطة بجميع جوانبه، ارتأينا تقسيمه الى ثلاث محاور تتمثل في:

المحور الأول: أنظمة سعر صرف الدينار الجزائري منذ الاستقلال؛

المحور الثاني: سياسات سعر الصرف في الجزائر؛

المحور الثالث: مراقبة المخالفات المتعلقة بالصرف من طرف مؤسسات الدولة المختصة (إدارة الجمارك نموذجاً).

أهداف البحث:

تسعى الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف أهمها:

- التعرف على أنظمة سعر صرف الدينار الجزائري منذ الاستقلال.
- معرفة سياسات سعر الصرف في الجزائر .
- التعرف على كيفية مراقبة المخالفات المتعلقة بالصرف من طرف مؤسسات الدولة المختصة (إدارة الجمارك نموذجاً).

منهجية البحث:

بغية الإجابة على الإشكالية المطروحة، تم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي الذي يتلاءم وطبيعة الموضوع بغرض توضيح مراحل تطور أنظمة و سياسات سعر الصرف في الجزائر، إضافة إلى عرض كيفية مراقبة المخالفات المتعلقة بالصرف من طرف مؤسسات الدولة المختصة (إدارة الجمارك نموذجاً).

1. أنظمة سعر صرف الدينار الجزائري منذ الاستقلال :

تعتبر العملة رمز الدولة وتاريخها، تأخذ شكل حضارة مجتمعتها لتمثله بين باقي حضارات الدول الأخرى وهذا ما أدى إلى انفراد كل دولة تقريباً في العالم بعملة خاصة لا تتكرر في دولة أخرى، وباعتبار أن الجزائر دولة كباقي الدول الأخرى فهي أيضاً تملك تاريخ وتراث تمجده وبالتالي لها الحق أيضاً في الحصول على عملة خاصة بها تعكس ثروة تراثها، لذلك اختارت الدينار كعملة وطنية يميزها عن باقي عملات العالم مطلقة عليه اسم "الدينار الجزائري"، و سنتطرق في ما يلي إلى دراسة مختلف الأنظمة التي شهدتها سعر صرف الدينار الجزائري منذ بدايته بعد الاستقلال إلى اليوم .

1.1. نظام سعر الصرف الثابت: (يونو، 2011، صفحة 122)

لم يكن الاستقلال الذي حققته الجزائر من المستعمر الفرنسي عام 1962 استقلالاً لجميع الجوانب الاقتصادية وحتى السياسية لتسترد سيادتها الوطنية، بل ظلت تابعة نقدياً لفرنسا، لأنه كانت تتداول الفرنك الفرنسي الذي ورثته عن فرنسا كعملة وطنية محددة بـ 1 ف = 180 ملغ ذهب، وهذا حسب نظام "Bretton Woods" الذي كان سائداً في تلك الفترة والذي كان يقضي بضرورة ربط عملات العالم بالذهب أو بالدولار ، لكن بعد هروب رؤوس الأموال الأجنبية التي هددت الاحتياطيات الدولية الجزائرية واختلال ميزان المدفوعات نتيجة إعطاء الاستعمار الفرنسي الحرية التامة لانتقال رؤوس الأموال بالعملة الأجنبية خارج الجزائر، اتخذت الدولة الجزائرية ردة فعل سريعة لحماية اقتصادها في مارس 1963 شملت على تقليص تحويل الفرنك الفرنسي الجزائري لتتعلق بعد ذلك حملة التغييرات في السياسة النقدية الجزائرية مجسدة من ورائها سيادتها الوطنية التي تحققت بالكامل في عام 1964 عندما تم إنشاء الدينار الجزائري كعملة وطنية، وباعتبار أن الجزائر انضمت إلى عضوية صندوق النقد الدولي ومن أجل التزامها بشروط الصندوق التي تنص على ضرورة التصريح على تكافؤ العملة الوطنية إلى وزن محدد من الذهب الصافي أو الدولار الأمريكي، قامت الجزائر بتحديد سعر صرف الدينار ما يعادل 180 ملغ من الذهب وذلك على أساس 1 دج = 1 ف. ف لتبدأ مرحلة نظام سعر الصرف الثابت المربوط بعملة واحدة ألا وهي الفرنك الفرنسي، وبقي هذا الارتباط قائم لمدة 5 سنوات لتتغير الأوضاع عندما لم تتبع الجزائر فرنسا بتخفيض قيمة عملتها في عام 1969 ليصبح سعر صرف الدينار الجزائري ذو قيمة 1 دج = 1.25 ف. ف خلال المدة الممتدة من 1969 إلى 1973 . لكن بعد انهيار نظام "Bretton Woods" وانتشار الفوضى في النظام النقدي العالمي تحولت الجزائر في تحديد قيمة الدينار من الربط بعملة واحدة إلى ربطه بسلة تتكون من 14 عملة دولية (الدولار الأمريكي، الدولار الكندي، الفرنك البلجيكي، الفرنك الفرنسي، الفرنك السويسري، المارك الألماني، الليرة الإيطالية، الجنيه الإسترليني، الكورون الدانمركي، الكورون السويدي، الفلورين الهولندي، البسيطة الإسبانية، الشيلينغ

النمساوي) ذات الشراكة التجارية الأهم في علاقتها مع الجزائر و منحت لكل عملة منها وزنها الخاص داخل السلة نسبة إلى أهمية هذه العملة في التسديدات مع مراجعة هذه السلة بشكل دوري. (لعروق، 2004-2005، الصفحات 144-145).

يتم التحصل على سعر صرف الدينار الجزائري بالنسبة للعملات المسعرة بإتباع المراحل التالية: (حميدات، 2000، الصفحات

157-158)

- حساب التغيرات النسبية للعملات المكونة للسلة بالنسبة للدولار الأمريكي؛
- حساب المتوسط المرجح بالتغيرات النسبية للعملات التي تتكون منها سلة الدينار الجزائري بالنسبة للدولار
- حساب سعر الصرف اليومي للدولار الأمريكي بالنسبة للدينار الجزائري؛
- وبلاستعانة بطريقة أسعار الصرف المتقاطعة يتم حساب أسعار صرف الدينار الجزائري بالنسبة للعملات الأخرى المكونة للعملة.
- وتعود الأسباب وراء لجوء السلطات النقدية إلى تبني نظام سعر صرف مربوط بسلة من العملات الأجنبية إلى تحقيق

الأهداف التالية:

- تحرير الدينار الجزائري والسياسة النقدية من التبعية لأي عملة أو منطقة نقدية قوية خاصة منطقة الفرنك الفرنسي؛
- تحقيق استقرار نسبي لسعر صرف الدينار الجزائري؛
- تمكين المؤسسات الجزائرية من التنبؤ وتقدير تكاليف المواد الأولية ومختلف الخدمات المستوردة وتشجيعها على ممارسة نشاطها وذلك من خلال تثبيت القيمة الخارجية للدينار الجزائري.

1.2. مرحلة سعر الصرف الديناميكي:

بعد التدهور المفاجئ لأسعار النفط عام 1986 دخلت الجزائر في أزمة اقتصادية حادة نتيجة تعرضها إلى عجز في ميزانية الدولة وميزان المدفوعات كون أن 97٪ من إيرادات الجزائر الخارجية مصدرها النفط، ليشهد اقتصادها حالة ركود استوجب الدولة إدخال إصلاحات جذرية على الاقتصاد الوطني بما فيه الجانب النقدي أين قامت بعدة إجراءات من أجل إصلاح سعر صرف الدينار تتمثل في:

1.2.1. لانزلاق التدريجي: هو إجراء يهدف إلى تعديل سعر الصرف ومراقبته من خلال تخفيض قيمة الدينار الجزائري بشكل تدريجي ومنظم بغية إيصاله إلى مستوى توازن الطلب الوطني على السلع والخدمات الأجنبية مع المتاح والتي شهدت من العملة الصعبة، وذلك خلال الفترة الممتدة من نهاية عام 1987 إلى بداية عام 1991 الانزلاقات التالية: (الامين، 2016، الصفحات

123-125)

- نهاية 1987: 4,93 دج = 1\$،

- عام 1989: 8,03 دج = 1\$،

- نوفمبر 1990: 12,11 دج = 1\$

- مارس 1991: 17.76 دج = 1\$

عرفت مرحلة الانزلاق التدريجي انخفاضات تاريخية لم يشهدها الدينار الجزائري خاصة فترة 1990، أين بدأت عملية تسريع الانزلاق بهدف الوصول بالدينار الجزائري إلى المستوى الذي يسمح باستقراره ليثبت في بداية عام 1991 عند مستوى 1\$ = 17.76 دج طيلة الأشهر الستة الموالية .

1.2.2. التخفيض الصريح: بحكم الاتفاق المبرم مع صندوق النقد الدولي في جوان 1991 الذي ينهي إلى ضرورة تخفيض الدينار، قام مجلس النقد والقرض في نهاية عام 1991 باتخاذ قرار تخفيض قيمة الدينار بنسبة 22 ٪ مقابل الدولار ليصبح $1\$ = 22$ دج وذلك بغرض تحقيق ما يلي: (بوخاري، 2016، الصفحات 297-298)

— الحصول على مساعدات مالية بعد تطبيق الشروط الواردة في اتفاقية الاستعداد الائتماني؛

— قابلية تحويل الدينار الجزائري؛

— جعل السلع الجزائرية أكثر تنافسية في السوق العالمية؛

— رفع الدعم عن المنتجات المحلية وترك أسعارها تتحدد وفق قوى العرض والطلب .

بقي الدينار الجزائري عند القيمة التي حددها مجلس النقد والقرض مقابل الدولار الأمريكي إلى أن تم إبرام اتفاق آخر مع صندوق النقد الدولي في أبريل 1994 بتخفيض قيمة الدينار مرة أخرى بنسبة 40 ٪ ، لكن قبل أن يطبق مجلس النقد والقرض هذا التخفيض قام وبدون سابق إنذار بإجراء تعديل طفيف على قيمة الدينار في حدود 10 ٪ ليصبح سعر صرف الدينار مقابل الدولار الأمريكي بعد قرار التخفيض الثاني: $1\$ = 36$ دج .

1.3. نظام التعويم المدار:

بعد نظام التثبيت الذي من تبنته الجزائر منذ إنشائها عملتها الوطنية وسلسلة التخفيضات التي اتخذتها بداية عام 1987 نتيجة القيمة المرتفعة للدينار إبان نظام سعر الصرف الثابت والتحديد الإداري لسعر الصرف، تخلت الجزائر عن كل ذلك متوجهة نحو تعويم سعر صرف عملتها بشكل من التدرج محاولة بذلك إعطاء البعد الاقتصادي فرصة تسعير الدينار وذلك بتهيئة مرحلة حتى يتم الوصول إلى سوق سعر صرف مناسب وكفى يعطى له الحرية في تسعير قيمة الدينار الجزائري، وتمثل المراحل التي مر بها نظام تعويم سعر صرف الدينار الجزائري في :

1.3.1. نظام جلسات التثبيت: هو عبارة عن جلسات أسبوعية ينظمها البنك المركزي مع ممثلي البنوك التجارية المقيمة تحت

إشرافه لتحديد سعر صرف الدينار الجزائري بالمزايدة والمناقصة لتتحول فيما بعد إلى جلسات يومية، يقوم بنك الجزائر عند افتتاح كل جلسة بإعلان سعر صرف معين والمبلغ المتاح من العملات الصعبة مُعَبَّرًا عنها بالدولار الأمريكي الذي يمثل محور التسعير، ثم تقوم البنوك التجارية بطلب المبلغ الذي تريد الحصول عليه بالسعر الذي يناسبها ، وبعد تسجيل أوامر الشراء بترتيب تصاعدي لأسعار صرف العملة الوطنية يسحب ممثل بنك الجزائر المبلغ الإجمالي لأوامر الشراء ويقارنه مع المبلغ المعروض من قبل بنك الجزائر، ففي حالة ما إذا كان العرض أكبر أو يساوي الطلب فإن سعر الصرف الذي يعين لتغلق به الجلسة هو السعر الأدنى من بين الأسعار المعروضة، أما في الحالة التي يكون فيها العرض أقل من طلبات الشراء يتم اللجوء إلى عقد دورات أخرى يتم فيها إما إعادة بنك الجزائر النظر في المبلغ الذي قام بعرضه وتعديله مع سعر الصرف المعلن عنه لبيع العملات الأجنبية أو يعيد كل بنك تجاري مراجعة حجم طلبه من العملة الصعبة وسعر الصرف الذي اقترحه، وتستمر هذه الدورات حتى يتم تحديد سعر الصرف المتوازن (الامين ب.، 2011، صفحة 55) آخذاً بنك الجزائر بعين الاعتبار بعض المعايير ك: الموارد الناتجة عن تصدير المحروقات، احتياطات الصرف... الخ ، وتعود أسباب إنشاء هذا النظام رغبة الدولة في :

— تحسين مستوى الاحتياطات من العملة الصعبة؛

— اتجاه معدلات التضخم نحو الانخفاض؛

— نجاح برنامج الاستقرار والتحكم في الوضع النقدي .

يعتبر سعر الصرف الناتج عن هذه السوق سعر صرف شبه حقيقي ناتج عن تضارب قوى العرض والطلب و هو الأمر الذي أدى إلى سلب عملية تسعير الدينار من يد النظام الإداري، إلا أن حجم العملات الصعبة التي تطرح في هذه السوق محتكرة من قبل بنك الجزائر الذي كان يهدف من خلال هذه الجلسات التي كان ينظمها إلى:

— تحديد سعر صرف الدينار الجزائري عن طريق المناقصات؛

— تعزيز قابلية تحويل الدينار الجزائري في إطار سعره الرسمي؛

— محاولة التقريب بين سعر الصرف الرسمي والموازي وتخفيض قيمة الدينار على مستوى السوق الموازية .

— امتد نظام جلسات التثبيت إلى غاية ديسمبر 1995 أين تم إنشاء سوق الصرف البينية.

1.3.2. سوق الصرف البينية: (عمار، 2012-2013، الصفحات 103-104) هي سوق يومية يتدخل فيها جميع البنوك

والمؤسسات المالية وحتى البنك المركزي لبيع وشراء العملات الصعبة القابلة للتحويل إلى الدينار الجزائري بين جميع أطراف السوق، جاء قرار بنك الجزائر بإنشاء سوق صرف ما بين البنوك موازاة مع برنامج التعديل الهيكلي الذي يقوم على فكرة تحرير التجارة الخارجية ليتجسد بذلك سوق الصرف هذا إلى الوجود في 23 ديسمبر 1995، ينقسم سوق سعر الصرف البيني إلى تعامل يومي جلة لم تعرف أي تطبيق في الوقت نوعين: سوق سعر صرف فوري يتم التعامل بها يوميا، وسوق سعر صرف آجلة، انطلق نشاط هذا السوق في 2 جانفي 1996، فعلى عكس نظام جلسات التثبيت التي يحتكر فيها بنك الجزائر عملية بيع العملة الصعبة، فإن في سوق سعر الصرف بين البنوك تتحدد أسعار الصرف وفق العرض والطلب، هذا بالإضافة إلى الخصائص التالية :

— بيع العملة الوطنية للبنوك غير المقيمة في الجزائر مقابل العملات الأجنبية القابلة للتحويل؛

— بيع وشراء العملات الأجنبية القابلة للتحويل مقابل عملات أجنبية أخرى قابلة للتحويل؛

— بيع وشراء العملات الأجنبية القابلة للتحويل للعملة الوطنية بين المتدخلين في السوق بحرية؛

— حرية بيع وشراء البنوك للعملات الأجنبية لصالح زبائنها .

من خلال سوق الصرف البينية تم إعطاء حرية لعاملي العرض والطلب المتأتين من قبل البنوك والمؤسسات المالية في تحديد سعر صرف الدينار الجزائري مع احتفاظ بنك الجزائر بحق التدخل لتعديل سعر الصرف فقط إذا استدعى الأمر ذلك لكن بطريقة سرية، وكتشجيع من بنك الجزائر قام عام 1996 بإلغاء نظام الحصص المحددة لتحويل الجزائر نحو نظام تعويم سعر الصرف وإعطاء رخص بإقامة مكاتب صرف بالعملة الصعبة في ديسمبر من نفس السنة، إضافة إلى إعطاء المستثمرين الأجانب ضمان تحويل أموالهم وعوائدهم إلى الخارج .

2. سياسة سعر الصرف في الجزائر:

مع بداية اعتماد الجزائر عملة خاصة تمثل سيادة وطنها لم تكن لسياسة سعر الصرف دور كبير لسبب اعتبار الدينار كوحدة حساب فقط لها، إضافة إلى انفراد الدولة بتحديد السعر الذي تراه مناسبا لها، لكن بعد السماح للبنوك التجارية والمؤسسات المالية بامتلاك العملات الأجنبية وتدخلها في سوق سعر الصرف لتحديد قيمة الدينار حسب حجم الطلب والعرض عليه في إطار سقف محددة، ومع توجه الجزائر نحو السوق المفتوح توسعت سلطة سياسة سعر الصرف أين أصبحت تفرض رقابتها وتمارس أدوارها حتى تحافظ على المستوى المناسب لسعر صرف الدينار، ولمعرفة ما هي الإجراءات التي بدرت عن سياسة سعر الصرف سيتم من خلال ما يلي إبرازها عن طريق التطرق إلى كل من: نظام الرقابة على سعر صرف الدينار الجزائري، سوق سعر الصرف الموازي و سياسة تخفيض العملة.

2.1. نظام الرقابة على سعر صرف الدينار الجزائري

بدأت الجزائر بمراقبة سعر الصرف مباشرة بعد خروجها من منطقة الفرنك الفرنسي وذلك من خلال المرسوم الصادر في 19 أكتوبر 1963 ، هادفة من وراء ذلك تحقيق جملة الأهداف التالية:

- المحافظة على استقرار سعر صرف الدينار الجزائري؛
 - حماية الاقتصاد الوطني من المنافسة الأجنبية خاصة تلك القطاعات الناشئة من خلال الحد من استيراد السلع ؛
 - منع هروب رؤوس الأموال الأجنبية، وإعادة توجيهها إلى الميادين التي تنسجم مع متطلبات السياسة الاقتصادية الوطنية .
- تشمل الرقابة على سعر الصرف مجالات مختلفة كالتجارة الخارجية، المدفوعات الجارية، حركة رؤوس الأموال... الخ، وبالتالي فإن أي تغير يطرأ على احتياطات الصرف، القروض الممنوحة من المؤسسات الدولية ، والتغيرات النقدية والمالية في ميزان المدفوعات سيؤثر على نظام الرقابة على سعر الصرف، و هو ينقسم الى فترتين مختلفتين من الرقابة، فصل بينهما قانون النقد والقرض الصادر في 14 أبريل 1990 ، و هما تتمثلان في:

2.1.1. نظام الرقابة على سعر الصرف قبل صدور قانون النقد والقرض 10/90 : عرفت الفترة الممتدة منذ الاستقلال إلى

غاية صدور قانون النقد والقرض عدة مراحل كالآتي :

- **مرحلة حماية الاقتصاد الوطني من المنافسة (1962-1970) :** من أجل النهوض بالاقتصاد المدمر الذي خلفه الاستعمار الفرنسي وحمايته من المنافسة الأجنبية ومحاولة التحكم في العلاقات المالية والتجارية مع الخارج مع تحسين العلاقات الدولية، لجأت سياسة سعر الصرف إلى اعتماد الأساليب التالية :
- ✓ إتباع نظام الحصص لتقييد التجارة الخارجية بهدف حماية الإنتاج الوطني، تحسين وضعية الميزان التجاري وإعادة توجيه الواردات نحو السلع الضرورية؛
- ✓ تنويع العلاقات التجارية بإبرام العديد من الاتفاقيات الثنائية مع مختلف الدول بهدف توسيع مجال التبادلات التجارية وتحقيق الاستقلالية؛
- ✓ احتكار الدولة للتجارة الخارجية بصفة مباشرة من قبل مؤسساتها الحكومية الوطنية .

— **مرحلة الاحتكارات المسيرة من طرف الشركات الوطنية لحساب الدولة (1971-1977) :** قامت الدولة في

هذه المرحلة بالسيطرة الكاملة على الاقتصاد من خلال الاحتكارات المكثفة المسيرة من قبل شركاتها الوطنية، كما

أصدرت سلسلة من الأوامر و أعطت بعض الشركات الحق في احتكار الواردات من سلع الفرع الذي تنتمي إليه وألغت المرسوم المتعلق بالتعاون المالي والاقتصادي مع فرنسا، مما نتج عن هذه الإجراءات بعض السلبيات التالية :

✓ تمركز الصلاحيات و بروز نزاعات بين مؤسسات الدولة والوصاية؛

✓ غياب برامج صارمة فيما يخص واردات المؤسسات المحتكرة وانتشار أزمة الندرة؛

✓ تدهور خدمات ما بعد البيع التي مست المنتجات الصناعية المستوردة .

— **مرحلة احتكار الدولة للتجارة الخارجية (1978-1987) :** تميزت هذه المرحلة بصدر عدة نصوص قانونية مكملت للمراحل السابقة تعطي للدولة حق احتكار التجارة الخارجية تمثلت في :

✓ صدور قانون 02/78 يقضي بتأميم جميع عمليات البيع والشراء والخدمات مع الخارج مع إقصاء الوسطاء الخواص

في مجال التجارة والسماح للهيئة العمومية لوحدها بمباشرة العلاقات الاقتصادية والمالية بين الجزائر وباقي دول العالم؛

✓ صدور قانون 12/86 الذي جاء بإصلاحات للمنظومة البنكية أين أعاد للبنك المركزي دوره كبنك البنوك واسترجاعه

مع البنوك التجارية صلاحياتهم في مجال الصرف وأصبحت تشارك في إعداد التشريعات والتنظيمات المتعلقة بالصرف والتجارة الخارجية مع تقييم آثارها على العملة الوطنية .

— **مرحلة استقلالية المؤسسات العمومية (1988-1990) :** صدرت في هذه المرحلة عدة قوانين تتضمن في مجملها على :

✓ توفير شروط استقلالية المؤسسات العمومية وإرساء الطابع التجاري لمعاملاتها؛

✓ إلغاء التراخيص ورفع القيود على التجارة الخارجية لفتح المجال أمام شركات القطاع الخاص لدورها الفعال في النشاط الاقتصادي الدولي؛

✓ إنشاء لجنة القرض الخارجي مقرها البنك المركزي تشرف على متابعة و مراقبة و منح الموافقة على القروض الخارجية التي تفوق 2 مليون \$ دولار

2.1.2. نظام الرقابة على سعر الصرف بعد صدور قانون النقد والقرض 10/90 : أحدثت تعديلات قانون النقد والقرض

الصادر بتاريخ 14 أفريل 1990 الجذرية والنصوص القانونية المعقبة له منعرج كبير على التوجه الاقتصادي بالجزائر بغرض

تنظيم مجال الصرف والتجارة الخارجية من خلال قيامه بـ

— جعل عملية الرقابة على سعر الصرف من اختصاص البنك المركزي الذي عرف بموجب قانون النقد والقرض "بنك الجزائر"؛

— السماح للمقيمين في الجزائر بالاستفادة من العملة الصعبة مقابل الدينار في إطار الالتزامات المبرمة مع الخارج؛

— يتم تحويل الأموال إلى الجزائر أو إلى الخارج عن طريق إحدى الوسائط المعتمدة أو المرخص لها بذلك؛

— السماح للمقيمين وغير المقيمين في الجزائر بفتح حسابات من العملة الصعبة لدى البنوك المعتمدة في شكل ودائع تحت الطلب

أو لأجل، مع استفادة ودائع الأشخاص الطبيعيين من مكافأة حسب الأجل المحدد لها ، أما الأشخاص المعنويين فتكون مكافأتهم

ابتداء من الشهر الثالث، وعلاوة أخرى ابتداء من الشهر السادس

— إخضاع جميع عقود تصدير واستيراد السلع إلى التوظيف المصرفي لدى إحدى البنوك الوسيطة المعتمدة التي تتكفل بتحويل

التدفقات المالية من وإلى الخارج، وهذا بهدف الرقابة على سعر الصرف من قبل الجهاز المصرفي و الجمارك الجزائرية؛

– **السماح لبنك الجزائر** ولمدة 5 سنوات بشراء سندات الخزينة العمومية للمساهمة في تغطية احتياجات تمويل الخزينة وتمويل الدين العمومي الداخلي، وهو ما ينتج عنه فتح مجال طبع النقود من غير أن يقابله أي إنتاج ، وعليه ترتفع نسبة التضخم في الجزائر وتنخفض قيمة الدينار الجزائري.

2.2. سوق سعر الصرف الموازي: هي سوق غير منظمة لا تتدخل فيها الدولة ولا تخضع للرقابة يتم التفاوض فيها حول العملات الأجنبية بينً مربوط بعملة واحدة أو عملة رئيسية وأخرى الطالبين والعارضين بصفة مباشرة وبكل حرية، يكون هذا السوق عادة بعملة واحدة أو رئيسية و أخرى ثانوية كما هو الحال في الجزائر التي كان سوقها في بداية ظهوره مربوط بعملة الفرنك الفرنسي فقط لتتحول فيما بعد إلى "اليورو"، ينشأ هذا النوع من السوق عند عجز البنك المركزي عن توفير العملة الصعبة لطالبيها ونجدته منتشر بكثرة في الدول النامية أو السائرة في طريق النمو .

تعود بوادر ظهور سوق سعر الصرف الموازي في الجزائر إلى الفترة التي احتكرت فيها الدولة التجارة الخارجية وتقييمها غير الحقيقي والمرتفع لسعر صرفها، مما شجع ذلك على ميلاد السوق الموازي بشكل متدرج إلى أن أصبح موجود على كامل التراب الوطني، وقد انتشرت عند تدهور قيمة الدينار مع بداية الثمانينات في الوقت الذي كان فيه حق الصرف للمواطنين متكفل به، إلا أن اطلاع الشباب على حضارة المجتمعات الأوروبية التي تبدو بعيدة عن ما هو موجود في السوق الجزائرية بفعل السياسة التي اتبعتها الدولة في تلك الفترة، اتجه المواطنون إلى طلب العملة الصعبة م في توسع سوق سعر الصرف الموازي بشكل مضطرد وما ساعدها على ذلك أيضا بشكل كبير الأمر الذي ساهم في تواجد أعداد هائلة من المهاجرين الجزائريين في الخارج خاصة تحويل أموالهم إلى الوطن فرنسا حيث أصبحوا يفضلون عن طريق سوق سعر الصرف الموازي بدل تحويلها عبر البنوك، ومع التزايد المستمر للطلب على العملة الصعبة في سوق سعر الصرف الموازي تلاشت تحويلات المهاجرين الرسمية ليتم استبدالها بتحويل أموالهم إلى الدينار الجزائري من خلال سوق سعر الصرف الموازي أو عن طريق تحويلها إلى أملاك منقولة في الخارج ليتم بيعها بعد ذلك في الجزائر وفق الأسعار السائدة، وبحكم هذا التزايد الحاصل في الطلب من قبل المواطنين المحليين أو المهاجرين الجزائريين على العملة الصعبة المتمثلة في الفرنك الفرنسي وبعض العملات الأخرى التي تأتي في المرتبة الثانية بدأ سعر الصرف يرتفع تدريجي إلى أن أصبح يوجد فارق يكون في أحيان كثيرة كبير بينه وبين سعر الصرف الرسمي.

وما شجع على ظهور سوق سعر الصرف الموازي كذلك مجموعة الإجراءات التي اتخذتها الجزائر منذ استقلالها والتي أدت إلى:

– **فرض رقابة صارمة على سعر الصرف** مثل القيود المفروضة على المبادلات الخارجية ومنع انتقال رؤوس الأموال نحو الخارج؛

– **احتكار الدولة ومؤسساتها للتجارة الخارجية؛**

– **تميز تكلفة تحويل العملات في سوق سعر الصرف الموازي بالانخفاض** مقارنة بتكلفة التحويل في البنوك وهو الأمر الذي أدى

إلى اتساع الفارق بين سعر الصرف الرسمي وسعر الصرف الموازي؛

– **السماح للمقيمين بفتح حسابات بنكية بالعملة الصعبة القابلة للتحويل** دون ضرورة تبرير مصدر الأموال المقدمة للبنوك؛

– **قلة وندرة العملة الصعبة** التي دفعت بطالبيها شرائها بأي سعر، الأمر الذي شجع مالكيها على بيعها في السوق الموازي؛

– **تصرف الدولة العدواني ، في وقت سابق، تجاه القطاع الخاص** ووضع عقبات أمامه تحد من انفتاحه مما نتج عنه توجيهه إلى

الاستثمار في الخارج أو البحث عن نشاطات تتم في الخفاء .

على الرغم من الارتفاع الذي حققه سعر الصرف الموازي إلا أن ذلك لم يدم طويلا، حيث وابتداء من عام 1994 و بالتزامن مع تخفيض قيمة العملة بنسبة 40 ٪ ومع سماح البنوك التجارية للمتعاملين الاقتصاديين بالحصول على العملة الصعبة من خلال القروض المستندية لتمويل التجارة الخارجية ، اضافة إلى ظهور بعض السلع التي كانت مفقودة في السوق الوطنية من قبل، نتج عن ذلك انخفاض الطلب على العملة الصعبة ليتبعه سعر الصرف الموازي في الانخفاض تدريجيا .

و يمكن تسجيل أهمية لسوق سعر الصرف الموازي في الجزائر تتمثل في تمكينها من معرفة درجة الانحراف في قيمة عملتها الحقيقية، لتحديد الدولة بذلك مقدار التخفيض الذي يجب أن يتبعه حتى تقلص الفارق بين سعر الصرف الرسمي وسعر الصرف الموازي إلى أقل من 25 ٪ وبالتالي فإن سوق سعر الصرف الموازي يمثل متغير تستخدمه الدولة لتحديد سياستها حول اتجاه سعر صرفها الرسمي.

2.3. سياسة تخفيض قيمة الدينار الجزائري: نتيجة الضغوطات التي عرفها الاقتصاد الوطني من عدم كفاية احتياطات الصرف لدعم الدينار، ارتفاع المديونية الخارجية والرقابة الصارمة على سعر الصرف اتخذت فترة التسعينات منعرج مغاير في تسيير الدينار الجزائري، متمثلة في فتح المجال لظهور مرحلة التخفيض الرسمي لقيمة العملة الوطنية التزاما بالاتفاقيات المبرمة مع صندوق النقد الدولي في إطار سياسة التعديل الهيكلي عام 1994 التي قرر فيها مجلس النقد والقرض بتخفيض قيمة الدينار بنسبة 50 ٪ على مرحلتين:

المرحلة الأولى: مارس 1994: انتقل فيها سعر صرف الدينار من 24 إلى 36 دج/\$ دولار.

المرحلة الثانية: سبتمبر 1994: أصبح سعر صرف الدينار في هذه الفترة يساوي 41 دج/\$ دولار

و لم تتوقف عملية تخفيض قيمة الدينار عند هذا المستوى بل استمرت خلال فترة التعديل الهيكلي حيث من 36 دج/\$ في مارس 1994 إلى 60.7 دج/\$ في نهاية عام 1998 خسر الدينار ما يقارب 100 ٪ من قيمته . وقد واصلت قيمة العملة منذ تلك الفترة في الانخفاض حيث بلغت عام 1999 66.46 دج/\$ ثم بدأت تتحسن بعد عام 2000 التي كانت تساوي خلاله 77.28 دج/\$، لترتفع قيمة الدينار قليلا عام 2004 أين تصبح 72.06 دج/\$ ثم تعاود الانخفاض حيث وصلت في السداسي الأول من عام 2017 إلى حوالي 107.84 دج/\$.

ومن الأسباب التي دفعت بالجزائر إلى اعتماد سياسة تخفيض قيمة عملتها على الرغم من رفضها للفكرة في المرة الأولى وامتناعها عن تنفيذها إلا أنها عدلت عن موقفها لمعاناتها من الظروف التالية:

– تسجيل الدولة عجز في ميزان مدفوعاتها منذ عقد الثمانينات؛

– تقليص الاحتياطات الدولية المحجوزة من طرف البنك المركزي؛

– بطء حركة رؤوس الأموال الدولية تزيد من حدة عجز الميزان التجاري وتساهم في إبطاء وتيرة النشاط الاقتصادي من طرف

ضغط الواردات وهذا ما سرع بظهور الأزمة الاقتصادية التي تُرجمت على شكل سقوط الإنتاج ؛

– تدهور أسعار النفط منذ حلول عام 1986 الذي أدى إلى تراجع احتياطات الصرف بمعدلات كبيرة؛

– المغالاة في تقييم الدولة للدينار الجزائري؛

– ارتفاع حجم الديون الخارجية .

كما يعود السبب وراء اعتماد الجزائر إلى سياسة تخفيض قيمة الدينار إلى تحقيق مجموعة الأهداف التالية :

– تأسيس التوازن المالي الخارجي للدولة من خلال زيادة الصادرات وانخفاض الواردات؛

– ارتفاع أسعار السلع المستوردة مقارنة بتلك المصنعة محليا مما يساعد ذلك على توجيه المستهلك نحو المنتج الوطني الجزائري؛

– زيادة موارد الدولة من العملة الصعبة.

3. مراقبة المخالفات المتعلقة بالصرف من طرف مؤسسات الدولة المختصة (إدارة الجمارك نموذجا): (المديرية الجهوية

للجمارك الجزائر خارجية، 2022، الصفحات 3-4-22)

تعتبر المخالفات المتعلقة بالصرف من أخطر الجرائم التي تمس باقتصاديات الدول، و يختلف تنظيم الصرف من دولة إلى أخرى فهناك دول تعمل بمبدأ حرية الصرف و تنقل الأموال من و إلى الخارج، و أخرى تفرض حظرا على هذا النوع من العمليات لأجل ضمان مصالحها الحيوية في المجال الاقتصادي، و بالنسبة للجزائر، فقد راقبت معاملات الصرف من خلال الأمر 96-22 المؤرخ في 09 يوليو 1996، و المتعلق بقمع مخالفات التشريع و التنظيم الخاصين بالصرف و حركة رؤوس الأموال من و إلى الخارج، المعدل و المتمم بموجب الأمر 03-01 المؤرخ في 29 فبراير 2003، و من ثمة بالأمر 10-03 المؤرخ في 09 يوليو 2010، و هو الأساس القانوني الذي تعتمد عليه هيئات الدولة المختصة في مراقبة عمليات الصرف، كالبنك المركزي و الشرطة و الدرك الوطني و إدارة الجمارك، و هذا في إطار سعيها لقمع هذه الجريمة التي أخذت منحى تصاعديا خطيرا، و على سبيل المثال، تقوم إدارة الجمارك من خلال مراقبة التصريحات الموزرة لقيمة البضائع أو المبالغ المصرح بها من طرف المتعاملين الاقتصاديين أو المسافرين لغرض تهريب رؤوس الأموال إلى الخارج، و التي ترتكب بشتى الأساليب التدليسية و هو ما يفرض تحديات جدية على هذه المصالح الجمركية، التي تسعى جاهدة للحد من هذه الجريمة الاقتصادية الخطيرة، و هذا باعتبارها مكلفة بمراقبة جميع عمليات التجارة الخارجية بحكم تواجدها و ممارسة مهامها على مستوى مناطق تدفق السلع، و كذا من خلال تقديم المستوردين التصريحات المفصلة لدى مصالحها من أجل إتمام إجراءات الجمركة، و كذا حركية المسافرين من و إلى خارج الإقليم الجمركي الذين يعمرون إجباريا على نقاط المراقبة الجمركية.

3.1. لمحة تاريخية عن مخالفات الصرف:

– **التأثر بأحكام المشرع الفرنسي:** كانت البداية باستمرار تطبيق التشريع الفرنسي ما عدا ما يتعارض منه مع السيادة الوطنية، و هذا من تاريخ الإستقلال لغاية سنة 1969، و ذلك بموجب القانون رقم 62-157 المؤرخ في 31 ديسمبر 1962، و الذي أبقى القوانين الفرنسية سارية المفعول، بما في ذلك التشريع الخاص بقمع جرائم الصرف الذي كان يحكمه آنذاك الأمر رقم 45-1088 المؤرخ في 30 ماي 1945.

في 31 ديسمبر 1969 جاء الأمر رقم 69-107 المتضمن قانون المالية لسنة 1970، و الذي يعتبر أول تشريع جزائري نص على الأحكام الخاصة بتجريم مخالفات الصرف و العقاب عليها، لكنه لم يكن بالقانون المضبوطة أحكامه كما يجب من أجل تنظيم مجال التجارة الخارجية في الجزائر، و الحد من مخالفات التشريع الخاص بحركة رؤوس الأموال، بل كان عبارة عن نقل حرفي لأحكام الأمر 45-1088 الذي كان ساري المفعول أثناء فترة الاستعمار الفرنسي.

– **دمج أحكام مخالفات الصرف في قانون العقوبات:** هي المرحلة التي تم فيها إدراج جرائم الصرف في قانون العقوبات إثر صدور الأمر رقم 75-47 المؤرخ في 17 جويلية 1975، المعدل و المتمم للأمر رقم 66-156 المؤرخ في 08 جوان 1966، و المتضمن قانون العقوبات الجزائري الذي بموجبه ألغيت أحكام قانون المالية لسنة 1970.

و أخذت هذه الجرائم في هذه المرحلة الطابع المزدوج، إذ كانت تشكل جريمة جمركية و جريمة صرف في آن واحد، و تخضع للجزاءات المقررة للفعل في كلا القانونين.

— **إستقلالية قانون مخالفات الصرف:** في هذه الفترة تم تخصيص قانون خاص لجريمة الصرف، بإصدار المشرع الأمر رقم 96-22، المعدل و المتمم بالأمر 03-01 المؤرخ في 19 فيفري 2003، المعدل و المتمم بالأمر رقم 10-03 المؤرخ في 26 أوت 2010 و بالتالي أصبحت جريمة الصرف جريمة من طبيعة خاصة .

و تأكيداً لهذه الخصوصية صدر المرسوم التنفيذي رقم 11-34 المؤرخ في 29 يناير 2011، المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 97-257 المؤرخ في 14 يوليو 1997، و الذي يضبط اشكال محاضر معاينة مخالفة التشريع و التنظيم الخاصين بالصرف و حركة رؤوس الأموال من و الى الخارج و كفاءات اعدادها، و في نفس السياق، صدر المرسوم التنفيذي رقم 11-35 المؤرخ في 29 يناير 2011 الذي يحدد شروط و كفاءات اجراء المصالحة في مجال مخالفة التشريع و التنظيم الخاصين بالصرف و حركة رؤوس الأموال من و الى الخارج و كذا تنظيم اللجنة الوطنية و اللجنة المحلية للمصالحة و سيرهما.

— **الممارسة العملية لمراقبة مخالفات الصرف بإدارة الجمارك الجزائرية:** تكون معاينة مخالفات الصرف من طرف أعوان الجمارك مباشرة او غير مباشرة:

✓ يمكن ان تكون المعاينة مباشرة، مثل مراقبة المسافرين عند الدخول الى الإقليم الوطني او الخروج منه، او مراقبة الأشخاص عند الحواجز على الطرق ,

✓ كما يمكن ان تكون المراقبة غير مباشرة عند فحص البضائع او الملفات المتعلقة بها، سواء اثناء دخولها الإقليم الوطني من خلال الرقابة الآتية او بعد دخولها بفترة من خلال الرقابة اللاحقة، و يتعلق الامر في هذه الحالة بالتحويل غير الشرعي للعملة الصعبة نحو الخارج، او ما يسمى بتضخيم الفواتير، و يتدخل أعوان الجمارك هنا من خلال مراقبة عناصر التقييم و خاصة ما تعلق منها بالقيمة لدى الجمارك، بحيث يتم تطبيق المادة 16 من قانون الجمارك و ما يليها حتى 16 مكرر 14 من قانون الجمارك.

ولتنفيذ مهامهم، يمكن لأعوان الجمارك الاستعانة بالخبرة في مجال التقييم، هذا الاجراء كان منظماً بالمنشور رقم 387 المؤرخ في 16 فيفري 2017، الصادر عن المديرية العامة للجمارك، و المتعلق بالخبرة التقنية اثناء جمركة البضائع، حيث كان يتم تعيين الخبير من طرف رئيس المحكمة المختص، قبل ان يتم الغاء هذا المنشور و بالتالي الاجراء، و تعويضه بأحكام المرسوم التنفيذي رقم 21-338 المؤرخ في 30 اوت 2021 و الذي يحدد شروط و كفاءات اخذ العينات و اجراء التحاليل و الخبرات لدى الجمارك و كذا تسديد النفقات المتعلقة بها، كما جاء المنشور رقم 1911 المؤرخ في 2021/09/22، الصادر عن المديرية العامة للجمارك، لتوضيح احكام المرسوم التنفيذي اكثر، حيث تم تحديد قائمة الخبراء و المخابر المعنية بالخبرة بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية، كما يجب ان يكون الخبير و المخبر معتمدين من طرف الهيئة الجزائرية للاعتماد ALGERAC.

وكخلاصة يتضح أن الجزائر ملزمة على التوجه نحو اعتماد نظام سعر صرف للدينار الجزائري يخضع لآليات اقتصاد السوق، وهذا من اجل الانسجام في المحيط الاقتصادي العالمي و خلق سيولة في المبادلات التجارية الخارجية للجزائر، و أيضا تشجيع الاستثمار الأجنبي، المباشر و غير المباشر، من خلال طمأنة أصحاب رؤوس الأموال بانسيابية و سهولة ادخال و اخراج أموالهم.

خاتمة:

الجزائر كباقي الدول الأخرى عمدت جاهدة منذ إنشاء عملتها في عام 1964 إلى الوقوف على سعر صرف مناسب حتى تضمن الاستقرار لاقتصادها ويسهل عليها التعامل مع الدول الأجنبية، لذلك انتهجت عدة أنظمة لسعر الصرف حتى تتمكن من التوصل إلى النظام الأنسب لها خاصة وأن اقتصادها ضعيف لا يستطيع المنافسة على المستوى الدولي نتيجة إهمال الدولة لمختلف القطاعات الاقتصادية الأخرى وتركيز جل اهتمامها على قطاع النفط فقط واعتباره المصدر الوحيد للعملة الأجنبية، وهو السبب وراء اختلاف طبيعة العوامل التي تؤثر على سعر صرف الدينار الجزائري والتي نجد بأن الكثير من هذه العوامل مرتبط باتجاه أسعار النفط.

النتائج:

توصلت الدراسة الى النتائج التالية:

- مر سعر صرف الدينار الجزائري بعدة مراحل متماشياً مع متطلبات التنمية لكل مرحلة؛
- التسيير الإداري لسعر صرف الدينار خلال مرحلة ما قبل 1994 فرضته الطابع الاشتراكي للدولة؛
- العملة الاقتصادية فرضت على الجزائر التوجه نحو التحرير سعر صرف الدينار الجزائري؛
- تقوم الدولة بمراقبة عمليات الصرف و تجمع مخالفاتها عن طريق التشريعات المختلفة و الهيئات المختصة لذلك، و التي تعد إدارة الجمارك في مقدمتها.

التوصيات:

- يجب على الدولة الجزائرية انتهاز التدرج في تحرير سعر صرف الدينار؛
- يجب تنويع الوسائل القانونية و المادية للحفاظ على استقرار الدينار الجزائري؛
- على الدولة ان تعمل على اشراك بورصة الجزائر في تسيير سعر صرف الدينار؛
- الاستفادة من الدول المشابهة للوضعية الاقتصادية و المالية للجزائر عند تعويم الدينار الجزائري، و تفادي أخطائها، مثل

التجربة المصرية.

○ قائمة المراجع:

- المديرية الجهوية للجمارك الجزائر خارجية. (10 أكتوبر، 2022). دور ادارة الجمارك في مراقبة و قمع مخالفات الصرف. الجزائر العاصمة، الجزائر: المديرية العامة للجمارك.
- بربري محمد الامين. (2011). مبررات ودوافع التوجه الحديث لأنظمة الصرف الدولية -دراسة حالة سعر صرف الدينار الجزائري (الإصدار مجلة الباحث العدد 9). ورقلة - الجزائر: جامعة ورقلة.
- بنك الجزائر. (2017). ما هو الشمول المالي؟ تاريخ الاسترداد 27 11، 2021، من Bank of Algeria: <https://www.bank-of-algeria.dz/html/inclusionfinancière.htm>
- جعفري عمار. (2013-2012). إشكالية اختيار نظام الصرف الملائم في ظل التوجه الحديث لأنظمة الصرف الدولية - دراسة حالة نظام سعر الصرف في الجزائر للفترة (1990-2010)، بسكرة الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير جامعة بسكرة.
- حنان لعروق. (2005-2004). سياسة سعر الصرف و التوازن الخارجي - دراسة حالة الجزائر-. قسنطينة: كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير جامعة قسنطينة.
- رفيقة بن عيشوبة. (2018). صناعة التمويل الإسلامي و دورها في تعزيز الشمول المالي - دراسة حالة الدول العربية -. مجلة الاقتصاد و التنمية البشرية، 09(02)، 46-59.
- شعيب بونوة. (2011). سياسة سعر الصرف بالجزائر- نمذجة قياسية للدينار الجزائري (المجلد العدد 05). الشلف الجزائر: جامعة الشلف.

- لباز الامين. (2016). مسار سياسة سعر الصرف في الجزائر دراسة تحليلية للنظم والنتائج بين 1964-2015 (الإصدار مجلة رؤى اقتصادية العدد 11). الوادي- الجزائر: جامعة الوادي.
- لولو بوخاري. (2016). سياسة الصرف الأجنبي وعلاقتها بالسياسة النقدية (الإصدار الطبعة 1). بيروت لبنان: مكتبة حسين العصرية.
- محمود حميدات. (2000). مدخل للتحليل النقدي. بن عكنون الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.